

شرح كتاب «فتح المعين شرح قرّة العين» (باب الصلاة) 16) فصل في صفة الصلاة (السلام)

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:00](#)

وهذا الدرس الواحد والستون من شرح باب الصلاة من فتح المعين بشرح قرّة العين للشيخ العلامة زين الدين الملباري رحمه الله تعالى رحمة واسعة وما زلنا في الفصل المتعلق بصفة الصلاة والكلام عن اركان الصلاة. كنا وصلنا في الدرس اللي فات للكلام عن الركن -

[00:00:17](#)

آ الثالث عشر وهو السلام وتكلمنا عن الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد الاخير وقلنا هو ايضا ركن من اركان الصلاة وذلك آ لان النبي صلى الله عليه وسلم امر به والامر للوجوب. وكذلك جاء الامر به في كتاب الله سبحانه وتعالى في - [00:00:42](#)

قول الله عز وجل ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما الامر للوجوب وقلنا ان العلماء قد اجمعوا على ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لا تجب خارج الصلاة. فوجب ان - [00:01:08](#)

يكون الوجوب فيها وذكرنا ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يشترط فيها ما يشترط في غيرها اعني بذلك التشهد الاخير اقل صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول اللهم صل على محمد - [00:01:28](#)

واكمل ذلك ان يقول اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم. وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم - [00:01:52](#)

ابراهيم انك حميد مجيد وذكر المصنف رحمه الله تعالى ان من جملة السنن انه يدعو الله تبارك وتعالى بعد ذلك وكذلك يكون حريصا على الاتيان بما اثر على عن النبي بما اثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله اللهم اني اعوذ بك من عذاب - [00:02:06](#)

باب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال ومن العلماء من اوجب هذا الذكر. ولهذا قال ويكره تركه خروجا من خلاف من اوجب ذلك. وكذلك يقول اللهم اغفر لي ما - [00:02:36](#)

قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت. ويقول ذلك اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كبيرا كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت - [00:02:52](#)

غفور رحيم. وكذلك يسن ان ينقص الدعاء عن قدر اقل التشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. هذا بالنسبة للامام. وذكر المصنف رحمه الله تعالى عن شيخه انه تكره الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:12](#)

بعد ادعية التشهد وايضا من جملة هذه الارقان القعود للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك للتشهد. واذا قعد في اخر صلاته بحيث انه سيختم صلاته بعد ذلك بالتسليم. فالسنة ان يكون متوركا. وذكر المصنف رحمه الله تعالى هيئة التورك - [00:03:32](#)

ثم قال بعد ذلك وثالث عشرها وثالث عشرها تسليمة اولى واقلها السلام عليكم. وذلك للاتباع من الارقان القولية في الصلاة وهو الركن القولي الاخير السلام والمراد بالسلام هنا يعني التسليمة الاولى. وذلك بان يقول المصلي السلام عليكم - [00:03:56](#)

ويستحب ويندب له ان يزيد فيقول السلام عليكم ورحمة الله. وكما ذكرنا ان هذا الذكر اعني بذلك عليكم ركن من اركان الصلاة فرض من فروضها لا تصح الصلاة الا به. ولا يقوم - [00:04:30](#)

غيره مقامه. يعني لو اتى بشيء اخر غير السلام فانه لا يجزئه ولا تصح صلاته. طيب ما الدليل على ركنية السلام في الصلاة دل على ذلك ما جاء عن علي رضي الله تعالى عنه - [00:04:50](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلاة الطهور. وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم وايضا يدل على فرضية السلام في الصلاة انها احد طرفي الصلاة انها احد طرفي الصلاة فوجب فيها النطق كالطرف الاول. عندنا الان المصلي يدخل صلاته بذكر -

[00:05:11](#)

بذكر واجب فقالوا كذلك الذكر الذي يخرج به هو ذكر واجب. طيب ايه هو الذكر؟ الواجب الذي يدخل به المصلي في صلاته تكبيرة الاحرام وهو ركن من اركان الصلاة كما علمنا قبل ذلك. كذلك الحال بالنسبة للسلام هو ركن من اركان الصلاة - [00:05:41](#)

والسلام اقل صيغته ان يقول السلام عليكم. هذا اقل صيغة للسلام. فلو اتى بهذه الصيغة نقول اتى بالواجب. وبالتالي صحت صلاته فعلى ذلك لو انه اخل بحرف من هذه الحروف - [00:06:04](#)

هل يصح سلامه؟ نقول لا لا يصح سلامه لذلك بنقول هذا اقل السلام بمعنى انه لا اقل من ذلك. فلو انه اخل بحرف او اخل بتشيده. من تجديدات هذه الكلمة - [00:06:29](#)

فان سلامه لا يصح هذا بالنسبة هذا بالنسبة لاقل صيغة للسلام. اما بالنسبة لأكملها فهو ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وذلك لما جاء في حديث عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه - [00:06:43](#) حتى يرى بياض خده من ها هنا ومن ها هنا كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه حتى يرى بياض خده منها هنا ومن ها هنا فهذا عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه يبين لنا سنة النبي صلى الله عليه وسلم في السلام. وان هذا اكمل ما ما - [00:07:06](#) عليه المصلي ان هو يأتي بهذه الصيغة السلام عليكم ورحمة الله عن اليمين وعن اليسار حتى يرى من خلفه بياض خده. منها هنا ومن ها هنا فاذا هذه آا اقل صيغة للسلام وكذلك اكمل صيغة للسلام. لو انه خالف في هذه الصيغة - [00:07:33](#)

بذلك اقل صيغة للسلام اللي هي السلام عليكم. لو انه اخل بهذه الصيغة وقال السلام عليهم هل يجزئه ذلك؟ نقول لا هذا لا يجزئه لكن لا تبطل به الصلاة. لماذا لا تبطل به الصلاة؟ نقول لا تبطل به الصلاة لانه دعاء لغائب - [00:07:58](#)

وكذلك الحال فيما لو قال السلام عليك او قال السلام عليكم. او يقول عليك السلام واضح فهذا ايضا لا يجزئه. كل هذا لا يجزئه. بخلاف ما لو قال مثلا سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يبقى - [00:08:23](#)

اتى بالصيغة التي هي مجزئة واتى بالكمال وزاد على الكمال بهذه الزيادة اللي هي وبركاته. وهنعر ان شاء الله من خلال ما سيذكره المصنف ما لو زاد هذه اللفظة ما لو زاد هذه اللفظة. فالمصنف كما سنعرف ان شاء الله - [00:08:49](#)

يرى ان زيادة هذه اللفظة وبركاته مستحبة ان زيادة هذه اللفظة اللي هي وبركات مستحب. وهذا اختيار للمصنف. لانها ثابتة عنده من عدة طرق. لكن من حيث يقول لا يزيد على ذلك. لا يزيد على ذلك. اذا اراد المصلي ان يسلم في - [00:09:09](#)

في صلاتي ما الكيفية المسنونة بالنسبة للسلام؟ ننتبه لهذه الكيفية لانها من الاهمية بما كان. بنقول كيفية السلام ان يبتدي المصلي سلامه وهو مستقبل القبلة. يبقى يبدأ السلام حال استقباله للقبلة - [00:09:34](#)

بحيث ان له يتم السلام مع اخر الالتفات بحيث انه يتم السلام مع اخر الالتفات واحنا عرفنا ان السنة انه اذا التفت يرى يلتفت بحيث آا يرى من عن يمينه خده - [00:09:56](#)

الايمان واذا التفت الى جهة اليسار يرى من عن يساره ايضا خده الايسر فهذه الكافية هي الكيفية المسنونة للتسليم. طيب لو انه خالف في ذلك ولم يلتفت اصلا في سلامه نقول - [00:10:21](#)

صحت صلاته لان هذا الالتفات سنة. سنة آا سابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه ليس بركن من اركان الصلاة وليس فرضا من فروضها. وانما الفرض عليه ان يأتي بهذه اللفظة. اللي هي لفظة السلام عليكم. لو اتى بهذه اللفظة - [00:10:41](#)

حتى وان لم يلتفت في صلاته صح ذلك اما بالنسبة للالتفات على هذه الهيئة اللي احنا ذكرناها فهذا مستحب فهذا مستحب. ولهذا لو انه سلم التسليمتين تلقاء وجهه. او سلم التسليمتين عن يمينه فقط - [00:11:01](#)

او سلم التسليمتين عن يساره فقط اجزاه كل ذلك. لكن ترك السنة لكن ترك السنة. طيب لو انه اراد ان يلتفت لكن بدأ باليسار وايضا نقول اجزاه ذلك. واجزاه ذلك لكن مع الكراهة - [00:11:20](#)

لكن مع الكرام. طيب في الركن اللي فات لما اتكلمنا عن القعود للتشهد وللصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. ذكر مصنف كذلك انه لابد بان يأتي بالسلام حال قعوده. فلو انه سلم في غير القعود لم يجزئه - [00:11:45](#)

وتبطل صلاته بذلك فيما اذا تعمد كما في الحديث الذي رواه سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه قال كنت اري رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه - [00:12:07](#)

وعن يساره حتى اري بياض خده وهذا حال القعود ذكر المصنف رحمه الله تعالى كذلك ان السلام لابد له من جملة من الشروط. اذا توفرت هذه الشروط صح سلامه واذا لم يتوفر شرط من هذه الشروط فان سلامه لا يصح. اول هذه الشروط ننتبه - [00:12:21](#)

كل هذه الشروط جيدا علشان بذلك سنجمل ما ذكره المصنف كله. اول هذه الشروط لصحة السلام التعريف فعلى ذلك لا يكفي ان يقول سلام عليكم. لعدم وجود التعريف. لابد ان يقول السلام عليكم. وهذا كما قلنا اقل - [00:12:49](#)

قال له السلام. فالشرط الاول التعريف. الشرط الثاني لصحة السلام وهو الخطاب وهو الخطاب. السلام عليكم طيب لو انه اتى بالسلام لا بصيغة الخطاب. نقول لا يجزئه ذلك فلو قال مثلا السلام عليهم بصيغة الغائب - [00:13:11](#)

لا يصح سلامه الشرط الثالث وهو الجمع. يعني ايه؟ يعني يأتي بالسلام على صيغة الجمع. فيقول السلام عليكم قم فعلى ذلك لو انه اتى بالسلام لا على صيغة الجمع. نقول ايضا لا يجزئه هذا السلام. كأن يقول مثلا - [00:13:37](#)

عليك او يقول السلام عليكم كل هذا لا يجزئه الشرط الرابع وهو ان يصل بين الكلمتين والشرط الخامس هو الموالة. طيب يأتي هنا السؤال ايه الفرق ما بين ان نقول ان يصل بين الكلمتين وبين ان نقول - [00:14:00](#)

ويشترى كذلك الموالة ها ايه الفرق بين الشرطين الاخوة الافاضل الفرق ما بين الوصل بين الكلمتين والموالة هو ان المقصود بالوصل يعني ان يصل بين اثنين بالا يجعل بينهما كلاما اخر - [00:14:25](#)

بالا يجعل بينهما كلاما اخر اما بالنسبة للموالة فالمقصود عدم السكوت بينهما عدم السكوت بينهما. يعني بين الكلمتين. كلمة السلام وكلمة عليكم. لا يفصل بينهما بسكوت كما انه لا يجعل بينهما كلاما اخر. زي ما قال اخونا محمد جزاه الله خير - [00:14:52](#)

فالشرط الرابع الوصل الشرط الخامس وهو الموالة. الشرط السادس لصحة السلام وهو ان يكون مستقبلا القبلة قدره ان يكون مستقبلا القبلة بصدرة ويسن الالتفات. لكن لما نقول يسن الالتفات يعني ايه؟ بالصدر ولا بالوجه؟ اه نعم. المقصود هنا - [00:15:20](#)

يعني الالتفات بالوجه. اما بالنسبة للصدر فلا بد ان يكون مستقبلا به القبلة الشرط السابع وهو الا يقصد بالسلام الاخبار. بل الانشاء الا يقصد بالسلام الاخبار بل الانشاء. ونعلم جميعا الفرق بين الاخبار - [00:15:42](#)

والانشاء. فلو قال السلام عليكم اللي هو اقل السلام. لكن قاصدا بذلك قاله قاصدا بذلك الاخبار يعني يخبر ان السلام على من عن يمينه والسلام كذلك على من؟ عن يساره - [00:16:12](#)

فنقول هذا لا يجزئه حتى ولو اتى بصيغة السلام. لابد ان يكون قاصدا بذلك الانشاء الثامن من شروط صحة السلام وهو الجلوس. بمعنى انه لا يكفي اذا قام قبل ان يتمه - [00:16:32](#)

لا يكفي اذا قام قبل ان يتمه فالقعود للسلام ركن زي القعود للتشهد والقعود للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد الاخير. التاسع من شروط صحة السلام وهو ان يسمع نفسه السلام - [00:16:53](#)

وهو ان يسمع نفسه السلام. ليه؟ لانه ركن قولي. واحنا عرفنا قبل كده ان اي ركن قولي لابد من ان يسمع به فيشمل ذلك تكبيرة الاحرام ويشمل ذلك الفاتحة ويشمل ذلك التشهد الاخير ويشمل ذلك الصلاة على النبي - [00:17:12](#)

صلى الله عليه وسلم بعد التشهد الاخير وكذلك هنا بالنسبة للسلام العاشر وهو ان يكون بالعربية وهو ان يكون بالعربية. فلا بد ان يأتي بالسلام على هذا الوجه. فلو ان انه ترجم مع قدرته على ان يتلفظ بالعربية نقول لا هذا لا يجزئه ذلك ولا يصح. زيه زي الالفاظ الواجبة في - [00:17:34](#)

الصلاة. السلام يستحب له جملة من الأمور. اول هذه الأمور يستحب الاتيان بالتسليمة الثانية فيستحب ان يسلم تسليمتين. وهذا عام في كل الصلوات. سواء كان يصلي فرضا او كان يصلي - [00:18:01](#)

طفلا او كان يصلي آا فرض كفاية او كان يصلي صلاة منزورة اي صلاة يستحب فيها الاتيان بالتسليمتين بما في ذلك صلاة صلاة الجنابة او الصلاة المكتوبة او الصلاة المنزورة كما قلنا - [00:18:26](#)

فكل صلاة يستحب لها تسليمتان. احدهما عن يمينه والاخرى عن يساره هذه الاخرى التي عن يساره سنة مستحبة لما سبق في حديث عبدالله بن مسعود وحديث سعد رضي الله تعالى عن الجميع - [00:18:47](#)

قال ابن المنذر اجمع العلماء على ان صلاة من اقتصر على تسليم واحدة جائزة طيب التسليمة الثانية هذه مستحبة. هذه مستحبة الامر الساني الذي يستحب في السلام وهو نية الخروج من الصلاة - [00:19:05](#)

بمعنى انه يستحب ان ينطوي يستحب ان ينطوي هذه النية اذا تلفظ بالسلام فينطوي الخروج من الصلاة لكن لا يجب عليه ذلك على الراجح وهذا معتمد المذهب. لا يجب عليه نية الخروج من الصلاة - [00:19:29](#)

قياسا على سائر العبادات قياسا على سير العبادات. فمعنى كده ان هو بمجرد ان يتلفظ بالسلام يكون قد خرج من صلاته لا يشترط ان يستحضر هذه النية لكن يستحب خروجه من الخلاف - [00:19:51](#)

الامر السالس الذي يستحب وهو آا نية السلام. بمعنى انه يستحب للمصلي ان ينوي بسلام في التسليمة الاولى على من عن يمينه من الملائكة ومسلمي الجن والانس يستحب له ان يستحضر هذه النية. ان ينوي بسلامه في التسليمة الاولى على من عن يمينه من الملائكة - [00:20:09](#)

ومسلمي الجن والانس وينوي في الثانية من على يساره من الملائكة ومسلمي الجن الانسان. وكذلك الامام. لو انه انتوى ذلك بالسلام يبقى هنا كانه دعا لكل من عن يمينه من الملائكة - [00:20:38](#)

ودعا لكل من عن يمينه من مسلمي الجن والانس. واذا فعل ذلك في التسليمة الاخرى آا اللي دعا لمن عن يساره من الملائكة ودعا لمن عن يساره من مسلمي الجن والانس - [00:21:01](#)

فيكون قد استغرق بدعائه جميع الخلق. ممن امن برب العالمين سبحانه وتعالى فذلك الحال بالنسبة لكل مصلي. يبقى كده كل واحد بيصلي ويسلم من صلاته يدعو لاخيه المؤمن في السماوات والارض - [00:21:15](#)

فتعم الرحمة ويعم السلام ويعم الدعاء كل صالح وكل مؤمن ممن امن برب سبحانه تبارك وتعالى. فيستحب له ان يستحضر هذه النية عند السلام في التسليمة الاولى وكذلك في التسليمة الثانية. طيب بالنسبة - [00:21:37](#)

تمام قلنا الامام كذلك ينوي هذه النية. لكن الامام يزيد في نيته السلام على من اقتدى به سواء كان عن يميني او كان عن يساره. في المرة الاولى ينطوي من يقتدي به ممن هو عن يمينه. في المرة الثانية - [00:21:57](#)

ينطوي ايضا لكن ممن هو على يساره واضح طيب من خلف الامام من يصلي خلف الامام مباشرة هينئويه مع التسليمة الاولى ولا مع التسليمة الثانية؟ ها ايه رأيكم؟ الصواب في ذلك ان نقول آا يدخله في - [00:22:17](#)

ايهما شاء سواء من عن يمينه او من عن يساره يعني لو انتوى من خلفه حينما سلم عن يمينه حصل بذلك السنة لو انتوى من خلفه لما سلم عن يساره ايضا حصل بذلك السنة - [00:22:41](#)

فبالنسبة لمن خلف الامام بايتهما شاء كذلك من هذه المستحبات في السلام درج السلام ومعنى درج السلام او ادراج السلام ان هو يأتي بلفظة السلام من غير مد خلافا لما يفعله كثير من الناس في صلاتهم. لما بيحوا ييجي الامام لما ييجي الامام بيسلم كثيرا من الائمة - [00:23:02](#)

يمد هذا السلام مدا طويلا. نقول هذا خلاف السنة. السنة الا يمد السلام. قال ابو هريرة رضي الله عنه حذف السلام سنة قال ابو هريرة حدث السلام سنة وهذا الحديث - [00:23:33](#)

رواه ابو داود والترمذي. ورواه كذلك احمد في مسنده قال ابن مبارك معناه لا يمد مداه قال ابن مبارك يعني لا يمد مداه السنة

الخامسة وهو سلام المأموم. يعني ايه؟ يعني بمعنى ان سلام المأموم ينبغي ان يكون بعد سلام الامام - [00:23:52](#)

طيب لما نقول سلام المأموم ينبغي ان يكون بعد سلام الامام. هل معنى كده بعد سلام الامام التسليمة الاولى ولا بعد سلام الامام من

التسليمتين؟ نقول بعد ان يفرغ الامام من التسليمتين تماما - [00:24:20](#)

حينئذ يستحب للمأموم ان يسلم فلا يشرع في سلامه الا بعد فراغ الامام من التسليمتين. وذلك لعدم قول النبي صلى الله عليه وسلم
انما جعل الامام اما به فلما يسلم الامام ويفرغ من ذلك يشرع المأموم بعد ذلك في تسليمه. طيب لو كان المأموم هذا مسبوق -

[00:24:37](#)

طيب يعني داخل الصلاة متأخر فاتته ركعة او اثنين او اكثر من ذلك. وبعدين مستني الامام ان هو يسلم علشان يتدارك ما فاتته ايضا

هنا نقول يستحب للمسبوق الا يقوم - [00:25:03](#)

الا بعد فراغ الامام من التسليمتين طيب لو انه قام بعد ان فرغ الامام من التسليمة الاولى؟ هل يجزئه ذلك؟ نعم. يجوز له ذلك ليه؟

لان الايمان بتسليمته الاولى يكون قد خرج من صلاته. التسليمة الثانية عبارة عن ايه؟ عبارة عن تبعه - [00:25:23](#)

وليس اصلا. ولهذا لو قام المسبوق بعد سلام الامام التسليمة الاولى جاز ذلك. لكن السنة ان ينتظر بعد فراغ الامام من التسليمتين ولا

يعجل ولا يعجب بذلك طيب لو ان المأموم سلم قبل سلام الامام. لو ان المأموم سلم قبل سلام - [00:25:47](#)

الامام. يعني قبل ان يشرع الامام في السلام. ما حكم سلامه؟ نقول حينئذ بطلت صلاة المأموم اذا لم ينوي المفارقة مهم جدا اذا لم

ينوي المفارقة. بمعنى ايه؟ بمعنى ان المأموم - [00:26:13](#)

يصح له ان ينوي المفارقة ويستقل بصلاته نفترض مثلا ان المأموم آآ طرأ عليه مثلا الحذف في صلاته. وبعدين خايف ان هو لو انتز

يحدث فانفصل وفارق الامام بالنية. وبعدين سلم قبل سلام الامام. صحت صلاته؟ نقول نعم صحت صلاته. لانه نوى - [00:26:33](#)

المفارقة. اما لو سلم ولم ينوي المفارقة بطلت صلاته بذلك. بطلت صلاته بذلك طيب نفس الحال بالنسبة للمسبوق. المسبوق لو انه قام

من اجل ان يتدارك ما فاتته قبل ان يشرع الامام في التسليم. ما حكم صلاة المسبوق؟ نقول ايضا صلاة المسبوق حينئذ تكون باطلة. الا

- [00:27:00](#)

افيم اذا نوى مفارقة الامام. الا فيما اذا نوى مفارقة الامام طيب سورة اخرى لو انه قارن الامام في سلامه. يعني وهو بيسلم سلم

المأموم مع سلام الامام حكم هذه الصلاة؟ نقول الصلاة ايضا صحيحة - [00:27:30](#)

الصلاة ايضا صحيحة. لكن مقارنة الامام في مثل ذلك مكروها. لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك. قال لا تسبِق الامام ولا

تساوا. فالمقارنة هنا ايه؟ مكروهة لكن الصلاة الصلاة صحيحة - [00:27:58](#)

كذلك الحال فيما اذا شرع الامام في السلام فلما شرع الامام في السلام قام المسبوق من اجل ان يتدارك ما فاتته نقول ايضا لا تبطل

صلاة المسبوق كما لو قارنه في باقي الاركان - [00:28:17](#)

تأتي هنا بقى المسألة اللي بيحصل فيها نزاع بين الناس. لو ان الامام اقتصر على تسليم واحدة لو ان الامام اقتصر على تسليم

واحدة. احنا قلنا السنة في التسليم ان يسلم المصلي سواء كان اماما او مأموما او - [00:28:40](#)

فردا الى اخره ان يسلم تسليمتين. جاء الامام واقتصر على تسليم واحدة في صلاته. ايا كان هذه الصلاة سواء كان يصلي فرضا او

يصلي جنازة او يصلي صلاة مستحبة زي التراويح الى اخره - [00:29:01](#)

هل يسن للمأموم ان يسلم تسليم واحدة؟ ولا يأتي بالتسليمتين؟ نقول يسن للمأموم ان يسلم تسليمتين ليه؟ لان المأموم قد خرج عن

متابعة الامام لما سلم الامام التسليمة الاولى. ثاني بنقول - [00:29:19](#)

لان المأموم خرج عن متابعة الامام لما سلم الامام التسليمة الاولى فمتى سلم الامام التسليمة الاولى انتهت بذلك القدوة بين الامام

وبين المأموم وكذلك الحال بالنسبة للمسبوق باعتبار ان الامام بسلامه الاول هذا الذي اقتصر عليه يكون قد خرج من صلاته. يبقى هنا

يتبقى صلاة من؟ اه يتبقى - [00:29:41](#)

صلاة المأموم. فالمأموم يريد ان يأتي بهذا الامر المستحب. فيأتي بالتسليمتين. ما حدش يأتي بقى ويقول انما جعل الامام ليؤتم به.

الامام اين الامام اصلا الامام قد خرج من صلاته - 00:30:17

ما فيش هنا اقتداء اصلا خلاص بمجرد ان انفرغ الامام بالتسليمه الاولى انتهت القدوة. لا اقتداء الان فلذلك بنقول اذا اقتصر الامام على تسليمه واحدة سنة للمأموم ان يأتي بالتسليمتين وهذا هو الاصل. الاصل هو استحباب - 00:30:34

التسليمتين اي واحد يقول لك لا التسليمتين هنا مش مستحبة يأتي بالدليل ما في دليل على ذلك. عندنا الادلة التي تقتضي استحباب التسليم كلمتين آآ تشمل هذا الموضع ايضا طيب قال الشيخ رحمه الله تعالى وثالث آآ عشرها تسليمه الاولى - 00:30:55

واقلاها السلام عليكم وذلك للاتباع وجاء في حديث مسلم عن جابر ابن سمرة رضي الله تعالى عنه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا اذا سلمنا قلنا بايدينا السلام عليكم السلام عليكم. ده سلام الصحابة الذي تعلمه الصحابة من رسول - 00:31:21

الله صلى الله عليه وسلم. لكن كانوا يشيرون بايديهم. قال فنظر الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما شأنكم تشيرون بايديكم وكأنها اذنان خيل شمس. اذا سلم احدهم فليتنفث الى صاحبه ولا يومئ بيده - 00:31:48

قال ويكره عليكم السلام يبقى السلام ان يقول اقل السلام كما يذكر المصنف السلام عليكم. واذا عكس فقال عليكم السلام فهذا مكروه فهذا مكروه لكنه مجزئ لكنه مجزئ. آآ وهو مجزئ لانه بنفس المعنى - 00:32:07

قال ولا يجزئ سلام عليكم. يعني من غير تعريف. فهذا لا يجزئه. وذلك لعدم الورود. قال تنكير قال ولا سلام الله او سلامي عليكم يعني لا يجزئ ذلك ايضا لعدم الورود. قال بل تبطل الصلاة ان تعمد وعلم كما في شرح الارشاد لشيخنا - 00:32:34

وهنا بردو المصنف رحمه الله تعالى دايمًا يلفتنا لفائدة مهمة جدا ما هي الفائدة في قول المصنف في كثير من المواضع كما قال شيخنا قال شيخنا لشيخنا في كتاب كذا ايه الفائدة اللي احنا ممكن نستخرجها من مما ذكره المصنف رحمه الله تعالى في هذا الموضع وفي آآ - 00:33:00

وغيرها من المواضع ايه الفائدة التي نأخذها من ذلك؟ من الآداب التي ينبغي على طالب العلم ان يتأدب بها هو انه ان يكون حريصا هو ان يكون حريصا على ان ينسب الكلام الى اهله. فمن بركة العلم ان ينسب الى اهله - 00:33:26

من السهولة في مكان ان ياتي المصنف ويقول الفائدة مباشرة دون ان يعزو هذه الفائدة لاحد من الناس لكن من اجل ان يبارك رب العالمين سبحانه وتعالى في هذا الذي يخطه المصنف بانامله كان دائما ما يكون حريصا على هذا الامر - 00:33:52

ان ينسب العلم الى اهله ما يحسش الطالب او القارئ او المستفيد ان هذه الفائدة انما حصلها من تلقاء نفسه. لا ليس الامر كذلك وانما ما هذا؟ مما استفدته واخذته عن اشياخي - 00:34:13

فمن بركة العلم ان ينسب الى اهله. وزي ما قلنا هذا مما يبارك في العلم ونجد اثر ذلك جليا في كل من تأدب بهذا الادب. ونجد كذلك العكس ان الله سبحانه وتعالى ينزع البركة في من كان جاحدا ولا ينسب الفضل الى اهله - 00:34:32

فالجحود والنكران يمحق البركة والعياذ بالله لما يأتي الطالب ويوهم من امامه ان ما حصل هذه الفائدة بقراءته ومطالعته وبفهمه ونحو ذلك ولا ينسب ولو حرفا واحدا الى احد ممن تعلم على يديه او استفاد منه الى اخره. فهذا الله سبحانه وتعالى ينزع البركة في كل ما - 00:34:57

يقوله وكل ما يخط بانامل. فالشيخ رحمه الله تعالى اراد ان يؤدبنا ايضا بهذا الادب المهم في اكثر من موضع حينما ينسب الكلام الى شيخه الشيخ ابن حجر رحمه الله تعالى - 00:35:24

قال الشيخ رحمه الله تعالى وسن تسليمه ثانية. وان تركها امامه. ودي المسألة اللي احنا ذكرناها اذا ترك الامام التسليمه الثانية فانه يسني للمأموم ان يأتي بهذه التسليمه الثانية. قال وسنة تسليمه ثانية وان - 00:35:40

تركها امامه قال وتحرم ان عرض بعد الاولى مناف كحدث وخروج وقت جمعة ووجوب ووجود عار لو انه وجد ما ينافي الصلاة زي مسلا حدث يعني هو سلم التسليمه الاولى - 00:36:00

بعدين احدهم هل يسن له بعد الحدث ان يأتي بالتسليمه الثانية؟ نقول لا. يحرم عليه ذلك. يحرم عليه ذلك ان نأتي بالتسليمه الثانية فيما اذا اتى بمناف للصلاة قال رحمه الله ويسن ان يقرن كلا من التسليمتين برحمة الله - 00:36:20

فيقول السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. قال دون وبركاته. على المنقول في غير الجنازة لكن اختيار ندبها لثبوتها من عدة طرق وهذا اختيار المصنف رحمه الله استحباب زيادة وبركاته لكن الراجح المعتمد في المذهب - [00:36:44](#) انه لا يزيد هذه اللفظة. انه لا يزيد هذه اللفظة طيب بالنسبة للجنازة هل تسن فيها الزيادة؟ نعم. اما بالنسبة للجنازة فتسن فيها هذه الزيادة فيقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. قال ومع التفات فيهما حتى يرى خده الايمن في الاولى والايسر في الثانية -

[00:37:04](#)

قال تنبيه يسن لكل من الامام والمأموم والمنفرد ان ينوي السلام على من التفت هو اليه ممن عن بالتسليمة الاولى وعن يساره بالتسليمة الثانية من ملائكة ومؤمني انس وجن وبأي - [00:37:33](#)

تهدأ شاء على من خلفه وبالأولى افضل قال وللمأموم ان ينوي الرد على الامام بأي سلاميه شاء. اذا كان خلفه. وبالثانية ان كان عن يمينه وبالأولى ان كان عن يساري. ويسن ان ينوي بعض المأمومين الرد على بعض - [00:37:53](#) فينويه من عن يمينه فينويه من على يمين من على يمين المسلم بالتسليمة الثانية ومن على يساره بالأولى ومن خلفه وامامه بايتهما شاء وبالأولى اولى. قال فروع يسن نية الخروج من الصلاة بالتسليمة الاولى خروجاً من - [00:38:22](#)

الخلاف في وجوبها وان يدرج السلام وان يبتدئه مستقبلاً بوجهه القبلة وان ينهيه مع تمام التفات وان يسلم المأموم بعد تسليمي الامام ثم قال بعد ذلك ورابع عشرها ترتيب بين اركانها. نتكلم ان شاء الله عن هذا الركن الاخير - [00:38:47](#) من اركان الصلاة في الدرس القادم. وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علماً وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زاداً الى حسن المصير اليه. وعتاداً الى يمن القدوم عليه انه بكل - [00:39:18](#)

ميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل. ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم لما يحب ويرضى وان يأخذ بناصيته جميعاً الى البر والتقوى. ونسأله سبحانه وتعالى ان يثبتنا على هذا الخير. وان يديم علينا هذا الفضل. انه - [00:39:43](#)

ولي ذلك ومولاه - [00:40:03](#)